

Distr.: General
19 March 2009

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ١١٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/63/637)]

٢٤٦/٦٣ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٢/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ و ٢١٨/٥١ هـ
المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧ و ٢١٢/٥٢ بء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨
و ٢٠٤/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ والجزء الثامن من قرارها ٢٢١/٥٣
المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وقراراتها ١٣/٥٤ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٩ و ٢٢٠/٥٥ ألف و بء و جيم المؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠
و ١٢ نيسان/أبريل و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ٢٧٨/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣٤/٦٠ ألف و بء المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٣٣/٦١ ألف و بء المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٦ و ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٢٣/٦٢ ألف و بء المؤرخين ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قراراتها المتعلقة بلغات الأمم المتحدة وإلى قراراتها بشأن
إدارة الموارد البشرية،

وإذ تشدد على ضرورة كفاءة التنفيذ التام للنظامين الإداري والأساسي لموظفي
الأمم المتحدة،

وقد نظرت في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي
الحسابات وآرائه بشأن مراجعة الحسابات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

للأمم المتحدة^(١) ومركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية^(٢) وجامعة الأمم المتحدة^(٣) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٤) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة^(٥) ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٦) ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٧) وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٨) وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٩) وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(١٠) وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(١١) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة^(١٢) ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع^(١٣) والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(١٤) والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٥) وفي الموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقارير التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات^(١٦) وتقرير الأمين العام

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ (A/63/5)، المجلد الأول.

(٢) المرجع نفسه، المجلد الثالث.

(٣) المرجع نفسه، المجلد الرابع.

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف (A/63/5/Add.1).

(٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ باء والتصويب (A/63/5/Add.2 و Corr.1).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/63/5/Add.3).

(٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال (A/63/5/Add.4).

(٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/63/5/Add.5).

(٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/63/5/Add.6).

(١٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/63/5/Add.7).

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/63/5/Add.8).

(١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/63/5/Add.9).

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/63/5/Add.10).

(١٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ كاف (A/63/5/Add.11).

(١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/63/5/Add.12).

(١٦) انظر A/63/169.

عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وبشأن المخطط العام لتحديد مبادي المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وبشأن الحسابات المالية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧^(١٧) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٨)،

١ - **تقبل** التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات وآراءه بشأن مراجعة حسابات المنظمات المذكورة أعلاه^(١) إلى^(١٥)؛

٢ - **توافق** على التوصيات والاستنتاجات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات؛

٣ - **تؤيد** الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٨)؛

٤ - **تشدد** على أن مجلس مراجعي الحسابات ينبغي أن يكون مستقلا تماما ومسؤولا وحده عن سير أعمال مراجعة الحسابات؛

٥ - **تقرر** مواصلة النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، في إطار بندي جدول الأعمال المتصلين بالمحكمتين؛

٦ - **تثني** على مجلس مراجعي الحسابات لما تتسم به تقاريره من جودة فائقة، وبخاصة فيما يتصل بتعليقاته على إدارة الموارد وتحسين عرض البيانات المالية؛

٧ - **تشير** إلى النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية^(١٩) والدور الأساسي الذي تؤديه اللجنة والجمعية العامة في مجال تنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة؛

٨ - **تشير أيضا** إلى قرارها ٢٣٣/٦١ بـ الذي أكدت فيه من جديد أن مسألة الاشتراكات المقررة غير المسددة مسألة تتعلق بالسياسة العامة تبت فيها الجمعية العامة،

(١٧) A/63/327 و Add.1.

(١٨) A/63/474.

(١٩) القرار ٣٣٥٧ (د - ٢٩)، المرفق.

وتحت جميع الدول الأعضاء على بذل كل ما بوسعها لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي الوقت المحدد؛

٩ - **تؤكد** أن تعيين الموظفين سيظل يجري طبقاً للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة وبالاتساق مع الأحكام ذات الصلة من قراراتها؛

١٠ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وبشأن المخطط العام لتحديد مباني المقر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وبشأن البيانات المالية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧^(١٧)، وتحيط علماً أيضاً بالتحسن الذي طرأ على معدل التنفيذ؛

١١ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها كفالة التنفيذ التام لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة على نحو فوري وفي الوقت المناسب ومساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة وبشأن البيانات المالية لصناديقها وبرامجها تفسيراً وافياً للتأخير في تنفيذ توصيات المجلس، وبخاصة التوصيات التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنفذ بالكامل بعد؛

١٣ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يضمن التقارير المقبلة إطاراً زمنياً متوقعاً لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها والموظفين المسؤولين عن ذلك لمساءلتهم.

الجلسة العامة ٧٤

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨